5 نواب يقترحون تعديل قانون تنظيم القضاء

اسامه الشاهين

الحميدي السبيعي

مبارك الحجرف

عبدالله الكندري

رياض عواد

أعلن 5 نواب وهم عبدالله الكندري والحميدي السبيعي ود. عادل الدمخي ومبارك الحجرف وأسامة الشاهين عن تقديمهم اقتراحاً بقانون في شأن تعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم 23 لسنة 1990 بشأن تنظيم القضاء جاءت مواده كالتالي:

مادة أولى: يستبدل بنص المادة (19) والمادة (61) الفقرة الثالثة من قانون تنظيم القضاء المشار إليه النص التالي: مادة (19): يشترط فيمن يتولى القضاء:

أ- أن يكون مسلما.

ب- أن يكون كويتيا.

ج- أن يكون كامل الأهلية غير محكوم عليه قضائيا أو تأديبيا لأمر مخل بالشرف أو بالأمانة.

د- أن يكون محمود السيرة حسن السمعة.

هـ- أن يكون حاصلا على إجازة الحقوق أو الشريعة أو ما يعادلها من الإجازات العالية.

مادة (61) فقرة الثالثة: وتسري في شأن أعضاء النيابة العامة كافة شروط التعيين المقررة بالنسبة للقضاة والمبينة في المادة (19) ومدة الإحلال المبينة في المادة (19 مكرر) من هذا القانون.

مادة ثانية: تضاف مادة برقم (19 مكرر) بالنص التالي:

مادة (19 مكرر): يتولى المجلس الأعلى للقضاء – خلال سنة واحدة – إحلال القضاة الكويتيين بدلا من القضاة غير الكويتيين بجميع المحاكم بالتنسيق مع وزير العدل.

مادة ثالثة: يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة رابعة: على رئيس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون وينشر في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي: بدء تنظيم القضاء بدولة الكويت بصدور المرسوم الأميري رقم 19 لسنة 1959 وقد أخذ ذلك المرسوم بعين الاعتبار حداثة القضاء في الكويت ونقص الخبرات والكوادر الوطنية إذ لم يقصر تولي القضاء على الكويتيين فقط دون غيرهم وإنما فتح المجال للقائمين على شئون القضاء في ذلك الوقت الاستفادة من خبرات القضاة وأعضاء النيابة العامة في الدول العربية الأخرى.

ثم صدر بعد ذلك المرسوم بالقانون 23 لسنة 1990 بشأن قانون تنظيم القضاء وقد أجازت الفقرة الثانية من المادة (19) تعيين غير الكويتيين من الدول العربية كقضاة بجميع المحاكم كما نصت الفقرة الثالثة من المادة (61) على سريان ذات الشروط بشأن تعيين القضاة على من يتم تعيينهم في النيابة العامة ومن ثم جواز تعيين غير الكويتيين في النيابة العامة بمختلف الدرجات.

وكانت الحكمة التشريعية من النص على جواز تعيين غير الكويتيين من الدول العربية في القضاء والنيابة العامة تتمثل في الاستفادة خبراتهم الكبيرة أثناء عملهم مع القضاة وأعضاء النيابة العامة الكويتيين وكذلك مساهمتهم في تحمل أعباء زيادة أعداد الدعاوى والطعون أمام المحاكم المختلفة وكذلك زيادة أعداد الشكاوى والجرائم التي يتم التحقيق فيها بمعرفة النيابة العامة.

إلا أنه وبعد مرور أكثر من ستين عاما على تنظيم القضاء الحديث بدولة الكويت وزيادة أعداد الكويتيين المقبولين في القضاء والنيابة العامة بصورة سنوية وتركم الخبرات لدى القضاة وأعضاء النيابة الكويتيين بمختلف درجاتهم خلال كل تلك السنوات فقد أضحت الحكمة التشريعية من النص على جواز تعيين غير الكويتيين بتلك الوظائف منتفيه مما يستوجب التدخل التشريعي والاقتصار على تعيين الكويتيين دون غيرهم بتلك الوظائف.

ولأجل ذلك فقد تضمن هذا القانون تعديلا على مادة (19) بشأن شروط تولى القضاء بالنص على وجوب توليها من قبل الكويتيين فقط دون غيرهم، كما أضاف هذا القانون مادة تحت رقم (19 مكرر) تضمنت النص على مدة سنة لتطبيق خطة لإحلال القضاة الكويتيين بجميع المحاكم بدلا من القضاة غير الكويتيين وعلى أن يتولى المجلس الأعلى للقضاء وضع وتنفيذ تلك الخطة بالتنسيق مع وزير العدل.

كما تضمن هذا القانون تعديلا على نص الفقرة الثالثة من المادة (61) إذ نص هذا التعديل على سريان كافة شروط تعيين القضاة على من يتم تعيينهم في النيابة العامة وفقا لنص المادة (19) ومدة الإحلال المبينة في المادة (19 مكرر).

الفضالة يطالب بالكشف عن أسماء المتورطين في قضية النائب البنغلاديشي

يوسف الفضالة

طالب النائب يوسف الفضالة بالكشف عن أسماء المتورطين في القضية المتهم بها النائب البنغلاديشي، ومراجعة اقرارات الذمة المالية لهذه الأسماء واتخاذ اجراءات بشأنها حال ثبوت تورطها.

وطالب الفضالة في تصريح بمجلس الأمة اليوم وزارة الداخلية بالكشف عن صحة ما ذكرته احدى الصحف المحلية عن تورط نواب في مجلس الامة في تلك القضية.

واضاف انه على هيئة مكافحة الفساد استحقاق في التحرك في هذا الموضوع والرجوع الى اقرارات الذمة الماليه التي قدمت في شهر فبراير الماضي قبل تطور الامور الصحية في البلاد ومقارنتها مع الاقرارات المالية التي تم تقديمها منذ بداية دخولنا المجلس، مشددا على انه من غير المعقول عدم التحرك تجاه القضايا التي تمس ذمم النواب المالية.

وشدد الفضاله على ان « هذه الاتهامات لا نقبلها وعلى الاخوة في النيابة العامة ووزارة الداخلية الكشف عن اسماء هؤلاء النواب «.

واوضح الفضالة انه مثلما ساندنا بعض النواب الذين طالبوا في الفتره الماضية بكشف اسماء الذين تضخمت حساباتهم فان هذه المطالب اليوم لازالت بنفس الاستحقاق بضروره كشف اسماء النواب المتورطين مع هذا النائب الاسيوي في قضية تعتبر من اخطر القضايا والمتعلقة بالتركيبة السكانية.

واكد الفضالة على انه لا مانع من الاطلاع على الحسابات المالية للنواب ولكن ان يتم السكوت فهذا امر لا يمكن القبول فيه، مؤكدا «نحن بانتظار التحركات».

واكد الفضالة انه في حال عدم وجود تحركات جاده من الجهات الرقابية بهذا الموضوع ستكون هناك تحركات نيابية في مجلس الامة للكشف عن هولاء النواب ومحاسبتهم امام الشعب الكويتي

الدلال يقترح تبني الحكومة مفهوم وآليات فكرة المدن الذكية

محمد الدلال

أعلن النائب محمد الدلال عن تقديمه اقتراحاً برغبة قال في مقدمته من أهم صور التقدم الحضاري لأي دولة مدى مواكبتها لإستخدام التكنولوجيا الحديثة في إطارها الإيجابي وذلك عن طريق إستخدام التعاملات الإلكترونية في شتي مناحي الحياة وبالأخص سير عمل كل أجهزة الدولة والخدمات التي تقدمها للشعب والجهات الأخرى من قطاع خاص أو تعاملات دولية، ودولة الكويت تداولت هذا الموضوع منذ عام 2001 ميلادية إلا أنه لم يري النور بصورة مناسبة أو مؤسسية حتي يومنا هذا فما زالت إستخدامات التكنولوجيا والتعاملات الإلكترونية تسير في إطار الإجتهادات الفردية والخطوات المتواضعة والتجربة والخطأ مما أدي إلي تراجع دولة الكويت حضارياً في هذا المجال والقطاع، كما أدي إلي خسارة ميزانية مالية للدولة بسبب غياب الإرادة والإدارة السياسية الجادة علي الرغم مما سطرته خطط التنمية المتعاقبة منذ عام 2000 م وحتي تاريخه وعلي الرغم من نداءات أعضاء مجلس الأمة دعماً لهذا التوجه ونداءات الجهات المختصة والأفراد المختصين في المجتمع المدني.

وكان لأزمة وباء فيروس كورونا وقعه الكبير علي قدرة الدولة علي تقديم خدماتها عبر الوسائل الإلكترونية وقد أنكشف الغطاء علي ضعف أجهزة الدولة عن القيام بذلك (التعليم عن بعد، خدمات عديدة هامة في الجهات الحكومية، ضعف الإطار التشريعي والقانوني المنظم لتلك الخدمات .. إلخ) هذا الانكشاف أضعف جانب من جوانب مواجهة الدولة للوباء.

وعلى الرغم من ذلك وفي فترة وجيزة وقياسية ومقدرة قامت أجهزة الدولة وبالأخص الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات وغيره من الأجهزة في إستخدام برامج وآليات لتقديم عدد من الخدمات الحكومية لأفراد الشعب مما ساهم من جانب في التسهيل علي المواطنين وتمكين الدولة من أجل مواجهة الوباء خلال الحظر الجزئي أو الكلي.

ومن جانب أخر فأن سرعة وجود تلك البرامج والخدمات الإلكترونية أثارت كثير من التساؤلات عن أسباب غياب تلك الخدمات سابقاً أو إحتمالية عدم دعم تلك الأجهزة المختصة مما أعاق دورها المنشود، وبناء علي ما سبق وحرصاً علي أن تكون لما عين علي الحاضر لمواجهة تحديات الوباء وأثاره أو خلافه وعين علي المستقبل نتطلع منه لمرحلة إستمرار الوباء إذا قدر الله فترة أطول أو مرحلة ما بعد الوباء سعياً للتقدم الحضاري فأنه يتطلب التفكير الإستراتيجي الجاد في تطوير تكنولوجيا المعلومات والآليات الخاصة بالتبادل والتعامل الإلكتروني وتقديم الخدمات الإلكترونية بإتجاه توجه الدولة كلياً أو شبه كلي إلي الحكومة والإدارة والتعامل الإلكتروني بشكل مدروس وممنهج وعبر العقول والأيدي الوطنية التي أثبتت التجربة أن لديها الإخلاص والخبرة والإمكانية للقيام بذلك وذلك من خلال عدد من الخطوات في هذا الخصوص، لذا فأنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

1 – تبني الحكومة مفهوم واليات فكرة المدن الذكية وبالتالي تسعى الحكومة للاستثمار في بناء الانسان الذكي والتعليم الذكي والاقتصاد الذكي ومناحي ومرافق الدولة الذكية والبيئة الذكية وخلافه، وهو مفهوم اخذ بالانتشار عالميا ويتطلب ان يكون أساس في أي خطة للدولة قادمة او برنامج حكومي جاد.

2 – صياغة خطة عمل متوسطة المدى واخرى بعيدة المدى للتحول نحو الحكومة الذكية او المدن الذكية يتم اعتمادها في مجلس الوزراء يقوم اساسها ما هو قائم من خدمات وتوسعة برامج التعامل الالكتروني بين الاجهزة الحكومية وتوسعة الخدمات التي تقدم للشعب من الجهات الحكومية على ان تنتهي هذه الخطط من انجاز برنامجها في فترة لا تزيد عن خمس سنوات.

3 – يقترح اصدار قانون خاص للمدن الذكية والحكومة الذكية يعهد من خلاله إلى وجود جهاز اشرافي على أعاد وتنفيذ الخطة المقترحة للتحول التدريجي للحكومة الذكية او الالكترونية ولذلك يقترح في ضوء الدور الإيجابي للجهاز المركزي لإدخال التكنولوجيا ان يكون الجهة المشرفة والمراقبة لتنفيذ الخطة ولإعطاء إدارة الجهاز الصلاحية في المتابعة والمراقبة العامة على أجهزة الدولة في هذا المجال الفني واتخاذ الاجراءات بشان المخالفين لخطة العمل المقرة.

4 – الذكاء لا يقتصر على دور حكومي مخطط ومنفذ فالفكرة يتطلب ان تكون قائمة على اشراك العقول الذكية وأصحاب الاختصاص بشكل كبير من الاكاديميين ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص الجاد وفق ضوابط وحوكمة تكفل التخطيط والتنفيذ السليم

«التشريعية» تنجز تقريرها عن تعديل قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية

أنجزت اللجنة التشريعية والقانونية تقريرها عن التعديلات المقدمة على المشروع بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (17) لسنة 1960 بإصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية، والذي سبق أن تم إقراره في المداولة الأولى بتاريخ 19 فبراير 2020.

الإحالة: سبق أن قدمت اللجنة إلى المجلس تقريرها رقم (122) عن مشروع القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (17) لسنة 1960 بإصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية وقد ناقشه المجلس بجلسته المعقودة بتاريخ 19/2/2020 ووافق عليه في مداولته الأولى وقدم بعد الجلسة تعديل تمت إحالته إلى اللجنة لدراسته، وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس.

اجتماع اللجنة: وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعة بتاريخ 2/4/2020.

موضوع التعديلات: المادة الأولى والثانية: إضافة كلمة «التماس» لتكون العبارة «التماس إعادة النظر»، باعتباره اللفظ الدارج في القوانين المقارنة، وإضافتها إلى باقي المواد أينما وجدت.

–المادة (213): حذف عبارة « النهائية و» وقصر جواز التماس إعادة النظر في الأحكام الباتة الصادرة بالعقوبة في مواد الجنايات والجنح في أحوال محددة، ذلك أن الأحكام النهائية مازال أمامها طريق للطعن وهو الطعن بالتمييز.

–المواد (213 مكررة 4/3/2/1): استبدال عبارة «الإدارة العامة للتحقيقات» بعبارة «الادعاء العام» لتحديد الصياغة بأن يكون الاختصاص بالتماس إعادة النظر في الجنح الباتة للإدارة العامة للتحقيقات، واستبدالها أينما وجدت في باقي المواد. وإضافة عبارة « محكمة الاستئناف بهيئة تمييز « وذلك للنظر في التماس إعادة النظر بأحكام الجنح الباتة.

– المادة (213 مكررة 5): استبدال عبارة « المحكمة « بعبارة «محكمة التمييز « ليشمل نص المادة محكمتي التمييز ومحكمة الاستئناف بهيئة تمييز كل حسب اختصاصه في الفصل بالتماس إعادة النظر.

– المادة (213 مكررة 8): استبدال بنص المادة نصاً يقضي للمحكمة بمصادرة الكفالة المنصوص عليها في المادة (213 مكررة 3) في جميع حالات التماس إعادة النظر دون استثناء وذلك عند رفض الالتماس.

– المادة (213 مكررة 9): استبدال عبارة « في جريدتين يوميتين واسعتي الانتشار» بعبارة « في جريدتين يعينهما صاحب الشأن». وذلك لنشر الحكم الصادر بالبراءة بناء على التماس إعادة النظر.

رأي الجهة المعنية بشأن التعديلات:

وجهت اللجنة دعوة إلى وزارة العدل للاستماع إلى وجهة نظرها في التعديلات إلا أن الوزارة اعتذرت عن الحضور.

عرض عمل اللجنة: بعد بحث ودراسة التعديلات المقدمة على مشروع القانون بعد إقراره في المداولة الأولى رأت اللجنة الأخذ بجميع التعديلات المقدمة كما هو مبين في الجدول المقارن رفق هذا التقرير.

رأي اللجنة (التصويت): وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى:

– الموافقة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على تعديل المواد الأولى، الثانية، 213 مكررة، 213 مكررة 1، 213 مكررة 2، 213 مكررة 3، 213 مكررة 4، 213 مكررة 5، 213 مكررة 7، 213 مكررة 8، 213 مكررة 10، 213 مكررة 11)، وفق النص الذي انتهت إليه اللجنة وكما هو مبين في الجدول المقارن المرفق بالتقرير.

– الموافقة بأغلبية آراء الحاضرين من أعضائها (204) على تعديل المادة (213 مكررة 9)، وفق النص الذي انتهت إليه اللجنة وكما هو مبين في الجدول المقارن المرفق بالتقرير.

رأي الأقلية: انبني رأي الأقلية غير الموافقة على تعديل المادة (213 مكررة 9)، بالاكتفاء بأن تكون صياغة العبارة « جريدتين يوميتين».

17 رسالة واردة على جدول أعمال جلسة الثلاثاء

جلسة سابقة

أدرج على جدول أعمال جلسة الثلاثاء 16 يونيو 17 رسالة واردة جاء نصها كالتالي:

(1) رسالة من حضرة صاحب السمو أمير البلاد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم لسموه بمناسبة شهر رمضان المبارك.

(2) رسالة من حضرة صاحب السمو أمير البلاد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تثمينهم وإشادتهم لما جاء في كلمة سموه بمناسبة العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك.

(3) رسالة من حضرة صاحب السمو أمير البلاد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم لسموه بمناسبة عيد الفطر السعيد.

(4) رسالة من سمو ولي العهد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم لسموه بمناسبة شهر رمضان المبارك.

(5) رسالة من سمو ولي العهد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم لسموه بمناسبة عيد الفطر السعيد.

(6) رسالة من سمو رئيس مجلس الوزراء يهنئ فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة بمناسبة حلول شهر رمضان المبارك.

(7) مرسوم رقم (9) لسنة باسترداد مشروع قانون بالإذن للحكومة بعقد قروض عامة وعمليات التمويل من الأسواق المالية المحلية والعالمية، والسابق تقديمه إلى مجلس الأمة بالمرسوم لسنة.

(8) رسالة من النائبين محمد الدلال، عبد الله الكندري يطلبان فيها تكليف لجنة المرافق العامة بإعداد تقرير متكامل بشأن مدى توفر الأمن الغذائي الزراعي والحيواني المناط بالهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية على أن تقدم اللجنة تقريرها في هذا الشأن بفترة لا تتجاوز أسبوعين من تكليف المجلس لها.

(9) رسالة من رئيس لجنة تنمية الموارد البشرية يطلب فيها إحالة جميع الاقتراحات برغبة وبقانون المتعلقة بموضوع التركيبة السكانية والمدرجة على جداول أعمال لجان أخرى إلى لجنة تنمية الموارد البشرية للارتباط.

(10) رسالة من النائبين محمد الدلال، أسامة الشاهين يطلبان فيها تكليف ديوان المحاسبة بإعداد تقرير متكامل بشأن كافة مصروفات وإجراءات الحكومة الخاصة باستخدام الأموال العامة بصفة عامة والأموال المخصصة لمواجهة أزمة كورونا ورفع تقرير بشأنها لمجلس الأمة خلال ثلاثة أشهر من إقرار هذا التكليف.

(11) رسالة من النائب عبد الوهاب البابطين يطلب فيها تكليف الحكومة ممثلة بوزير الداخلية بإعداد تقرير حول تجار الإقامات المتسببين في دخول العمالة الوهمية للبلاد والذين تم تحويلهم إلى النيابة العامة وآلية الوزارة في محاربة هذه الظاهرة وذلك خلال شهر من تاريخ إقرار هذا التكليف.

(12) رسالة من النائب عبد الوهاب البابطين يطلب فيها تكليف الحكومة ممثلة بوزير الإعلام (رئيس الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية) بإعداد تقرير حول الحيازات الزراعية المخالفة التي تم سحبها في الفترة السابقة وبيان ما إذا تم الانتهاء من رصد جميع الحيازات غير المستغلة والإجراءات المتبعة في هذا الشأن وذلك خلال شهر من تاريخ إقرار هذا التكليف.

(13) رسالة من النائب الحميدي السبيعي يطلب فيها تكليف وزير الشؤون الاجتماعية بتقديم تقرير يتضمن البيانات الدقيقة عن قضية الاتجار بالإقامات مرفقا به الإجراءات المتبعة لمحاسبة المتورطين من الأشخاص والشركات المتلاعبة وذلك خلال شهر من تاريخ إقرار هذا التكليف

(14) رسالة من رئيس لجنة التحقيق في شبهة الاعتداء على المال العام في صفقة الإيرباص مع شركة الخطوط الجوية الكويتية يطلب فيها تمديد تكليف اللجنة لمدة ثلاثة أشهر وذلك حتى يتسنى لها تقديم تقريرها.

(15) رسالة من رئيس لجنة التحقيق في وفاة المواطن أحمد الظفيري يطلب فيها تمديد عمل اللجنة، على أن تقدم اللجنة تقريرها النهائي خلال شهرين.

(16) رسالة من رئيس ديوان المحاسبة يطلب فيها تأجيل إنجاز بعض التكليفات والطلبات الصادرة من مجلس الأمة خلال الفترة التي سبقت وقوع وتداعيات جائحة فيروس كورونا، وذلك لحين عودة الأعمال وانتظامها بصورتها الطبيعية المعتادة.

(17) رسالة من النائب علي الدقباسي يطلب فيها استعجال المجلس الموقر إجراء المداولة الثانية على التقريرين المشار إليهما بنص الرسالة عن تعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية.